الجندر

مفهومه – أهدافه – وموقف الإسلام منه

أ.د. حسن محمد شبالة

الجندر

(مفهومه- أهدافه- وموقف الإسلام منه)

www.alukah.net
شبكة الألوكة

العنوان: الجندر (مفهومه- أهدافه- وموقف الإسلام منه).
تَأْلِيفُ: أ.د./ حَسَن بن مُحمدٍ بنِ علي شَبَالَه.
الصفحات: (٢٧ صفحة).
الطبعة: الأولى ١٤٤٧هـ - ٢٠٢٥م.
الحقوق: محفوظة للمؤلف
إخراج فني وإلكتروني: هشام حسين الأهدل.

الناشر
غافق للدراسات والنشر
GAFEQ for studies and publishing
اليمن - صنعاء
gafeq.s.p@gmail.com
+967 71 71 72 770
GAFEQ.S.P
782 16 12 14

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

الجندر

(مفهومه- أهدافه- وموقف الإسلام منه)

تأليف
أ.د/ حسن بن محمد بن علي شبالة
أستاذ الحديث والتفسير في جامعة إب

غافق للدراسات والنشر
GAFEQ for studies and publishing

شبكة الألوكة - قسم الكتب

بسم الله الرحمن الرحيم

www.alukah.net
شبكة الألوكة

خلاصة البحث

(**الجندر**) مصطلح غربي ظهر أخيراً، ثم تحول إلى دعوة نشطة في البلاد الغربية، ومنها انتقل إلى العالم الإسلامي، ويطلق عليه الجندريون العرب:

(النوع الاجتماعي) والمقصود به الدعوة إلى مساواة الرجل بالمرأة.

ورغم سذاجة الفكرة وغياب العقلانية والوعي فيها وافتقادها للموضوعية وبعدها عن واقع الإنسان واهتماماته المعاصرة وهمومه الفعلية... إلا أنها وجدت رواجاً حتى في المجتمع الإسلامي، وهذا الذي دفع الباحث إلى التعرض لدراسة هذه الدعوة دراسة علمية نقدية في ضوء الشريعة الإسلامية في المحاور التالية:

- مفهوم الجندر، ومنشؤه.
- النوع الاجتماعي وعلاقته بالجندر.
- أهدافه وآثاره في المجتمع.
- موقف الإسلام منه.
- نموذج من دعاته – عرض ونقد.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم.

وبعد: فإن أعداء الإسلام منذ ظهور الإسلام وحتى اليوم يخططون للقضاء عليه وتعددت وسائلهم وأساليبهم في ذلك فبعد أن أخفقوا عسكرياً تحولوا إلى الغزو الفكري؛ وتنوعت أساليبهم الماكرة من خلال نظرياتهم ودعواتهم المشبوهة وأنشئوا لذلك منظمات وهيئات تعمل ليلاً ونهاراً وتبث سمومها في المجتمع المسلم يساندهم في ذلك من تأثر بهم من أبناء العرب وجهل المسلمين بدينهم ومخططات أعدائهم حتى عمت البلوى فسقط في أوحالهم فئام كثيرة من المسلمين وتنكروا لدينهم ولحقوا بركب أعدائهم وقالوا بقولهم ودافعوا عن نظرياتهم بعلم أو بدون علم؛ فكان ولابد على من عرف هذا الداء أن يسارع في بيانه وكشف عواره وتنبيه المجتمع إلى خطورته وتحذير الناس من الوقوع في براثنه وفضح دعاته؛ فإن هذا العمل نوع من الجهاد في سبيل الله تعالى. ونظراً لظهور دعوة مشبوهة معاصرة تحت ستار حقوق المرأة يطلق عليها (الجندر) أو (النوع الاجتماعي) وهي في الحقيقة امتداد لدعوة تحرير المرأة التي ظهرت أوائل القرن المنصرم ولكن بثوب جديد ووسائل مختلفة أكثر تنظيماً وأشد خبثاً؛ وتم ترويجها في مجتمعات المسلمين وعقدت لها المؤتمرات الدولية واهتمت بها وسائل الإعلام الغربية والعربية على حد سواء.

لذا رأيت من واجبي أن أكتب عن هذه الدعوة مبيناً ومحذراً عسى الله أن يبصر وينفع بهذا البحث من شاء من عباده؛ والله أسأل أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم إنه سميع مجيب.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

مدخل البحث

قضية تحرير المرأة هي التي قامت الحركة النسوية في أوربا بالدعوة إليها بداية القرن الماضي، وتوسعت القضية وتعددت محاورها، ابتداءً من قضية مساواة المرأة مع الرجل في الأجر، حتى أصبحت القضية في النهاية هي طلب المساواة التامة مع الرجل في كل شيء.

ودخلت هذه القضية في بداية أمرها إلى العالم الإسلامي - إلى مصر - مع دعاة تحرير المرأة الأوائل كـ[قاسم أمين، وهدى شعراوي، وصفية زغلول] ورفقاءهم عام ١٩١٩ م؛ حين قامت مظاهرة نسوية في ميدان الإسماعيلية بالقاهرة، واحرقن الحجاب .

ثم عمت جميع بلاد الإسلام وما زالت القضية في تقدم نحو السقوط منذ ذلك اليوم – حتى وصلت اليوم إلى الدعوة إلى الجندر بصراحة دون حياء.

فما هو الجندر؟ وما مفهومه؟ وما هي أهدافه؟ وما موقف الإسلام منه؟

هذا ما نسلط عليه الضوء في هذا البحث -إن شاء الله-، ثم نذكر نموذجاً من دعاته في اليمن - عرض ونقد.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

أولاً: مفهوم الجندر:

مفهوم الجندر: يعني لغةً ومفهوماً: (الجنس) المتعلق بمكونات الذكورة والأنوثة بالدرجة الأولى[(١)].

وقد استعير من البيولوجيا، وأن الجندر هو الوجه الاجتماعي الثقافي للانتماء الجنسي [(٢)].

أو هو الهواية الجنسية للفرد كذكر أو أنثى، كما تحددها الثقافة والمجتمع [(٣)].

وعلى ضوء هذا المفهوم للجندر، تم عملية اشتقاق كل المضامين والدلالات الاجتماعية الأخرى للوظيفة والدور، ومن منطلق نفي الفروق واختلاف القدرات بيلوجياً بين الجنسين تأتي الدعوة إلى رفض التمييز والفروق الاجتماعية والأدوار والوظائف بين الذكر والأنثى.

ثانياً: منشأ هذه الدعوة:

بدأ الجدل حول هذا المفهوم منذ أواخر السبعينات للقرن الماضي، ومن منطلق الدعوة للانحياز المباشر والضمني لتعزيز موقف المرأة وحقوقها الماسة في المجتمع المعاصر.

وقد انطلقت هذه الدعوة من عمق الحداثة الأوربية والأمريكية، وكانت واضحة

(١) النوع الاجتماعي في اليمن ص ٤ د. حمود العودي، مركز الدراسات السكانية – جامعة صنعاء.

(٢) مدخل إلى تصحيح وضع المرأة في منهج التعليم العام، مقارنة جندرية – عزة بيضون مجلة أبواب العدد ١٩ ص ١٢٨.

(٣) الصور النمطية والجندر في كتب القراء والتربية الاجتماعية والوطنية في مرحلة التعليم الأساسي في اليمن ص٦ ، عبده مطلس – نشر مركز البحوث التطبيقية والدراسات النسوية – جامعة صنعاء ١٩٩٩م.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

من خلال أنشطة الهيئات والمنظمات الدولية وخاصة في أوساط مجتمعات الدول النامية.

وقد عُقدت لهذه الدعوة عدة مؤتمرات وفعاليات عالمية ودولية، من أهمها:-

١- مؤتمر القاهرة عام ١٩٩٤ م.

٢- مؤتمر بكين عام ١٩٩٥ م.

٣- مؤتمر بكين +٥ عام ٢٠٠٠م.

٤- مؤتمر المرأة الذي نضمه مركز الدراسات النسوية بجامعة صنعاء عام ٢٠٠٠م.

٥- مؤتمر عمان عام ٢٠٠١ م.

وكانت أهداف تلك المؤتمرات واضحة جداً في الدعوة إلى إزالة الفوارق بصفة عامة بين الذكور والإناث، واتهام المجتمعات الشرقية (الدول الإسلامية) بالتخلف الثقافي الجنسي، والحديث عن اضطهاد المرأة في تلك المجتمعات.

وقد قوبلت تلك الأطروحات بالرفض من المجتمعات الإسلامية الغيورة على دينها وفطرتها السليمة، ولطخت سمعت هذا المصطلح واحترقت شخصيات الداعين إليه كما حصل في اليمن للقائمين على مركز الدراسات النسوية بجامعة صنعاء، وفرارهم إلى خارج اليمن، وإنشاء مراكز مماثلة هناك.

ثالثاً: النوع الاجتماعي وعلاقته بالجندر:

بعد الفشل الذي أصاب مفهوم الجندر في العالم الإسلامي حاول المهتمون بقضايا المرأة والجندر تغيير صورتهم الشنيعة إلى صورة مقبولة إلى حد ما في داخل المجتمعات

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

الإسلامية، وكان من أهم قرارات مؤتمر القاهرة عام ١٩٩٤ م إعادة طرح موضوع الجندر من جديد ولكن باسم آخر مقبول إلى حد ما، هو: " النوع الاجتماعي ".

رابعاً: مفهوم النوع الاجتماعي عند الجندريين؟!

"النوع الاجتماعي لا يتعدى بالنسبة لكثير من المهتمين والمعجبين بالجندر أكثر من مجرد ترجمة لكلمة الجندر الإنجليزية، أو مجرد غطاء شكلي للستر على ما قد لحق بمفهوم الجندر من سوء السمعة في المنطقة العربية والإسلامية بالذات [١] غير أنه يوجد هناك فريق من الجندرين المعتدلين [٢] حاول مسك العصا من الوسط، وحاول إزالة السمعة السيئة عن الجندر وأصحابه، وقسموا مفهوم النوع إلى قسمين:-

١- **النوع البيولوجي:** وهو يعني المعنى اللغوي والموضوعي للذكورة والأنوثة، وهذا النوع هو الذي يمكن تمييز الرجل عن المرأة باختلاف الخواص البيولوجية لكل منهما.

٢- **النوع الاجتماعي:** وهو الأدوار والوظائف الاجتماعية التي لا علاقة لها بالنوع البيولوجي، وهذا هو الذي يجب عدم التمييز بين الرجال والنساء فيه فهم متحدون تماماً، فبإمكان الرجل يقوم بجميع أدوار المرأة الاجتماعية والمرأة تقوم بجميع أدوار الرجل الاجتماعي دون استثناء.

من خلال ما سبق:

يتضح أن الجندر والنوع الاجتماعي وجهان لعملة واحدة، غير أن النوع الاجتماعي جاء بثوب عربي مهجن، كغيره من المصطلحات المعاصرة التي حاول أذيال

(١) النوع الاجتماعي في اليمن ٦ حمود العودي.

(٢) المصدر السابق ٧، ٨ . يتقدمهم حمود العودي. أستاذ علم الاجتماع جامعة صنعاء.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

الغرب في بلاد الإسلام تهجينها مثل الاشتراكية الإسلامية – الديمقراطية الإسلامية..... إلخ؛ والجندر أتى بثوب غربي صرف.

خامساً: أهداف الجندر أو (النوع الاجتماعي) وآثاره على المجتمع المسلم:

الهدف الأول:- التشكيك في كثير من ثوابت المجتمع المسلم، العقدية والفطرية والأخلاقية والسلوكية:

وذلك من خلال القول بالتفرقة بين (النوع البيلوجي) و (النوع الاجتماعي)، وأنهما مختلفان تماماً ولا علاقة لأحدهما بالآخر، حيث يقرر الجندريون: أن النوع البيلوجي ثابت، والنوع الاجتماعي متغير ومكتسب، وحصروا مفهوم النوع البيلوجي: في الذكورة والأنوثة وما يتعلق بهما من خصائص الحمل والولادة والتناكح والتناسل فقط. والنوع الاجتماعي: فيما عدا ذلك من صفات وأدوار ووظائف متعلقة بالرجل والمرأة على حد سواء، وهذا يعني التشكيك في الثوابت والخصائص المتعلقة بالمرأة، وكذا التشكيك في الثوابت والخصائص المتعلقة بالرجل وأنها في وجهة نظر الجندريين لا تعدو أن تكون أدواراً ووظائف مكتسبة ومتغيرة، بناء على هذا المفهوم يطالب الجندريون بإعادة النظر فيما يلي:

أ – مفهوم الرجال والنساء.

ب- مفهوم الأمهات والآباء.

ج- مفهوم الأبناء والبنات.

ويدعون إلى قلب هذه المفاهيم بناء على نظرية (النوع الاجتماعي) المتغير والمكتسب، وأن هذه المفاهيم لا علاقة لها بالذكورة والأنوثة، فيمكن للذكر أن يكون

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

امرأةً وللأنثى أن تكون رجلاً، والأب يكون أماً والأم تكون أباً، وهكذا في الأبناء والبنات.

ونتيجةً لتغيير هذه المفاهيم تبعاً لتبادل الأدوار فسيكون من ثمارها ما يلي:-

١- إلغاء مبدأ قوامة الرجال على النساء.

٢- إلغاء الأحكام الخاصة بالنساء، كأحكام الحجاب والخلوة والاستئذان والسفر والأمومة والحضانة ونحوها.

٣- القضاء على تاج النساء وهو حياؤهن وخاصة الفتيات من خلال دعوتهم إلى تبادل الأدوار والوظيفة فيما بين الرجال والنساء مهما كانت تلك الوظائف والأدوار.

الهدف الثاني:- تحطيم الأساس الذي يقوم عليه البناء الاجتماعي في المجتمعات المسلمة وتنفيذ مخططات الأعداء في تمزيق الأسرة المسلمة:

وذلك من خلال إلغاء دور الوالدين القيادي والتوجيهي في تنشئة الأسرة، وهذا يؤدي إلى الانحطاط الأخلاقي والسلوكي عند الأبناء، هذا من ناحية ومن ناحية ثانية الدعوة الصريحة والواضحة إلى ضرورة تبادل الأدوار داخل الأسرة بين المرأة والرجل في الوظيفة والدور الذي وضع لهما شرعاً والدعوة إلى إعادة تقسيم العمل بينهما بناء على هذه النظرية.

الهدف الثالث: الدعوة إلى إلغاء قواعد اللغة والثوابت المتعلقة بتمييز النوع والجنس، وإحلال بديل عنها اصطلاحات مهجّنة:

ومن ثم إيجاد فاصل بين ثوابت اللغة ومدلولاتها الشرعية والتاريخية وبين أهل اللغة واللسان العربي في فهم مدلولات النصوص الشرعية والتاريخية، وهي دعوى لم نجدها في أي مجتمع من المجتمعات البشرية.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

الهدف الرابع:- الدعوة إلى عدم الارتباط بما خلفه لنا المتقدمون وما ورثناه من تاريخ الأمة من قيم وتقاليد أصيلة، وفهم للنصوص المقدسة:

حيث يطالب الجندريون ويدعون إلى الاجتهاد المطلق وفتحه لكل الناس دون ضوابط ولا شروط، بدعوى التطور والتغيير، وكذلك الدعوة إلى فهم عصري جديد لنصوص القرآن والسنة، مخالف تماماً لفهم سلف الأمة وعلمائها؛ وإطلاق القول بأن كل شيء قابل للتطور والتجديد معناه نسف كثير من الثوابت الشرعية في المجتمع.

الهدف الخامس:- الدعوة إلى مسخ شخصية المرأة ومسخ شخصية الرجل مسخاً كلياً من خلال الدعوة على إزالة الفوارق بين الرجال والنساء والدعوة إلى الشذوذ:

بحيث يمكن للمرأة أن تكتسب كل صفات ومميزات ووظائف وأدوار الرجولة الاجتماعية، وتكون بذلك رجلاً دون أن تكون قطُّ ذكراً. والعكس بالعكس صحيح تماماً، ودون أي انتقاص لوجود وإنسانية أي منهما إذا قام بعمل ووظيفة الآخر اجتماعياً وبمعنى آخر: يمكن للرجل أن يكتسب كل صفات ومميزات ووظائف وأدوار المرأة الاجتماعية، ويكون بذلك امرأةً دون أن يكون قطّ أنثى، ودون انتقاص لوجوده وإنسانيته.

فأي استخفاف بالعقول أشد من هذا، وأي شذوذ أبشع من هذا الذي يطالب به الجندريون.

سادساً: موقف الإسلام من الجندر:

من خلال ما سبق يتضح لنا أن دعاة الجندر يدعون إلى:

١- دعوة المرأة إلى الترجّل، ودعوة الرجل إلى التخنّث!!

وهذا محرّم ومن الكبائر، للعن رسول الله ﷺ من يفعله:

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

فعن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: (لعن النبي صلى الله عليه وسلم المخنثين من الرجال، والمترجلات من النساء)[1].

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل يلبس لبسة المرأة والمرأة تلبس لبسة الرجل))[2].

وروى ابن عباس رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المتشبهين من الرجال بالنساء والمتشبهات من النساء بالرجال)[3].

فالجندريون يريدون أن يحولوا المجتمع إلى مجتمع تحل عليه لعنة الله تعالى، وكل مسلم لا يمكن أن يرضى هذا لنفسه ذكراً كان أو أنثى.

٢- الدعوة إلى تسوية المرأة مطلقاً بالرجل!!

وهذا يعني إلغاء الأحكام الثابتة شرعاً والخاصة بالنساء كأحكام الحجاب والاستئذان والخلوة والسفر بمحرم وعدم الاختلاط بالرجال والشهادة والميراث ونحوها... وهذا لاشك من أبطل الباطل.

٣- الدعوة إلى تحرر المرأة من سلطان الشرع وقوامة الرجل عليها!!

بحيث تفعل ما يحلو لها وليس لأحد سلطان عليها وهذا يتصادم مع قول الله تعالى: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖ وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنۡ

(١) أخرجه البخاري في صحيحه في كتاب اللباس باب المتشبهين بالنساء برقم(٥٥٤٧).

(٢) أخرجه أحمد في المسند ٢/٣٢٥، وأبو داود في سننه في اللباس برقم (٤٠٩٨) وبن حبان في صحيحه برقم (٥٧٥١- الإحسان)

(٣) أخرجه البخاري في كتاب اللباس باب المتشبهين بالنساء برقم (٥٥٤٦).

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

أَمْوَٰلِهِمْ ﴾[سورة النساء:٣٤].

وبالنظر في أهداف الجندرة المذكورة آنفاً يتضح لنا حكم الشرع فيها وأنها دعوة باطلة مشبوهة، تناقض أحكام الإسلام وتدعو إلى الإباحية ونشر الفاحشة في المجتمع المسلم، وتدمير الأسرة، وإفساد المرأة والرجل على حدٍ سواء، وبناءً على هذا فلا يجوز الانتساب إليها ولا ترويجها في المجتمع، ودعوة المتأثرين بها والمدافعين عنها إلى التوبة والإنابة والرجوع إلى الله قبل أن يحل بهم عذاب الله -سبحانه- الأليم الذي وعد به من أحب إشاعة الفاحشة بين المؤمنين كما في قوله: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ ٱلْفَٰحِشَةُ فِى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾[سورة النور:١٩].

سابعاً: نموذج لدعاة الجندر في اليمن (عرض ونقد):

النوع الاجتماعي في اليمن – مفاهيمه وتحليلاته واتجاهاته - " للدكتور/ حمود العودي "[(١)]

حاول الباحث عبثاً أن يفرق بين المتماثلات ويجمع بين المختلفات من خلال نظريته المزعومة في هذا البحث والمسماة بالنوع الاجتماعي الذي من أخص صفاته أنه مكتسب ومتغير وحشد لها أدلة مثل خيوط العنكبوت.

١- ففي ص (٧) يقول الباحث: "فمفهوم الذكر والأنثى مفهوم بيلوجي خلقي بحت لا علاقة له بالمفاهيم الاجتماعية المكتسبة كمفهوم رجل وامرأة وشاب

(١) **هو** عبارة عن بحث مقدم لمركز الدراسات السكانية بجامعة صنعاء أعده الدكتور حمود العودي أستاذ علم الاجتماع بجامعة صنعاء ودعمته منضمة الأمم المتحدة برنامج الرعاية السكانية في اليمن وطلب من بعض الجامعات اليمنية مناقشته ضمن ورش عمل تعقدها لهذا الغرض وقد شاركت في مناقشته ضمن ورشة عمل عقدت في رحاب جامعة إبّ يوم ٢٠٠١/٣/٣١م مع مجموعة من الزملاء.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

وشابة..." إلخ.

وبناءً على هذه القاعدة بنى أفكاره واطروحاته، فجعل النوع البيلوجي هو الثابت وحصره بالذكورة والأنوثة وهي تعني الجنس والحمل والولادة فقط، أما غيرها من الصفات والأدوار والوظائف لدى الذكر والأنثى فقد سماها " النوع الاجتماعي " وجعله متغيراً ومكتسباً يمكن تبادله بين الذكور والإناث بكل سهولة.

٢- وفي ص (٢٩) يقول: " قد تكون أسرة ما في وسط اجتماعي محافظ أكثر مرونة وانفتاح كأن تقبل خروج بناتها بدون حجاب...، لكن الوسط الاجتماعي الثقافي يحول دون ذلك....، وقد يكون هناك نظم وتشريعات عامة متطورة ومنفتحة.....، غير أن منظومة الثقافة العامة في المجتمع على خلاف ذلك هي أكثر محافظة ورجعية ". وهكذا بهذه العقلية يتهجم على التشريعات الإسلامية ويصفها بالرجعية، ويطالب بإلغاء دور الثقافة العامة للمجتمع التي هي في الحقيقة هي الثقافة الدينية.

٣- وفي ص (٢٤) يعد البدهيات من التصرفات البشرية الصحيحة خاطئة، ويستغرب من التفريق بين الذكر والأنثى في الملابس وفي الاسم، وعدم حضور البنت مجالس الناس وعدم السماح لها بإبراز الأعضاء التناسلية لها مثل الولد، وحجم الملابس، ونحو ذلك مما سطره ص (٢١ – ٢٢) ويعتبر ذلك خطأً وتمييزاً بين الذكر والأنثى.

ولازم قوله هذا الدعوة إلى مساواة الذكر بالأنثى في كل ما ذكر أعلاه وهذا لا يقوله عاقل.

وهذه الأطروحات والمفاهيم تُعد من باب قلب الحقائق اللغوية والعرفية والشرعية والفطرية، ولم يستند الباحث في إثبات نظريته هذه إلى أدلة علمية بحتة، بل سطرها وانصرف عن إثباتها بالأدلة العلمية إلى البناء عليها قصوراً من المفاهيم

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

المغلوطة، فكان حاله كمن أسس بنيانه على شفا جرفٍ هارٍ فانهار به.

*** بيان عوار هذه النظرية وفساد الاستدلال الذي استدل به الباحث: -**

(١) دعوى الباحث عدم العلاقة بين (النوع البيلوجي) و (النوع الاجتماعي)، دعوى باطلة، وأكثر بطلانٍ منها دعواه بأن القرآن ميز بين النوعين البيلوجي فأورده بمصطلح الذكر والأنثى ولم يرد بغيره فيه وبين النوع الاجتماعي بمصطلح الرجل والمرأة ولم يرد بخلافه انظر ص (٤٤)، فليس صحيحاً أن (النوع البيلوجي) لا علاقة له (بالنوع الاجتماعي)، وليس صحيحاً أن مفهوم الذكر والأنثى لا علاقة له بمفهوم الرجل والمرأة، بل الصحيح علمياً أن النوع الاجتماعي ينقسم إلى قسمين:

القسم الأول: يحتوي على الصفات والأدوار والوظائف المتعلقة تعلقاً كلياً بالنوع البيلوجي وهي أثر من آثاره والفصل بينهما من باب الفصل بين السبب والمُسبب، أو من باب الفصل بين العلة والحكم، فلا تُسمى المرأة امرأة إلا إذا كانت أنثى واضحة الأنوثة، ولا يُسمى الرجل رجلاً إلا إذا كان ذكراً واضح الذكورة، وعند اختلاط صفات الذكورة بالأنوثة فهناك مصطلح ثالث وهو " الخنثى " وقد يكون اختلاط الصفات متداخلاً كثيراً فيسمى "الخنثى المشكل" وكل من المصطلحات الثلاثة المذكورة سابقاً لكل نوع منها أحكامه الخاصة به في الشرع والفطرة والعرف. وهذا القسم له تعلق كبير جداً بالنوع البيلوجي ودعوى عدم العلاقة بينهما التي حاول أن يثبتها الباحث خطأ علمي وقع فيه بسبب عدم تفريقه بين أقسام النوع الاجتماعي.

القسم الثاني: صفات وأدوار ووظائف لا علاقة لها بالنوع البيلوجي وليست أثر من آثاره، وهي الصفات والأدوار المشتركة بين الذكر والأنثى والمتعلقة بالحقوق التعبدية التي لا تختلف أحكامها من ذكر إلى أنثى، قال الله تعالى: ﴿فَٱسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ ۖ بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ﴾[سورة آل عمران: ١٩٥]؛

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

أي: في العمل الصالح والعبادات من حيث الجملة، إلا أن الله سبحانه اختص المرأة ببعض الأحكام الشرعية تبعاً لخلقتها وفطرتها والظروف التي تعتريها كالحيض والنفاس وما يتعلق بها.

(٢) خوض الباحث في المجالات العلمية الشرعية وخرج بنتائج باطلة وقع فيها بسبب جهله بهذه الفنون " ومن تحدّث في غير فنّه أتى بالعجائب "، **وإليك بيانها:**

أ- في مجال اللغة:

يقترح الباحث مجموعة من المصطلحات اللغوية الجديدة ليلغي بها المصطلحات اللغوية الأصيلة التي أقرها الشرع وخاطب بها الخلق في تشريعاته، فيقترح استبدال مصطلح (أب – أم) بمصطلح (أبم)، ومصطلح (الرجل والمرأة) بـ (رام) والبنت والولد بـ (بلد) إلى آخر هذيانه كما في ص (١٦) على أن كلمة ولد تشمل في المصطلح اللغوي الشرعي الابن والبنت، كما قال تعالى: (يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حض الأنثيين) لكن بسبب جهل الباحث في اللغة قال ما قال.

ولا أدري ما الفائدة من تغيير تلك المصطلحات اللغوية والشرعية المستقرة في أذهان الناس إلى هذه المصطلحات الملفقة التي هي محض هراء وجهل بلغة العرب وألفاظها ومدلولاتها.

لكن هذا التغيير يصب في تحقيق الهدف الأول الذي أشرنا إليه سابقاً وهو الدعوة إلى ثورةٍ على المصطلحات والثوابت الشرعية في المجتمع المسلم.

ب – وفي مجال الفقه:

تعرّض الباحث لمجموعة من الأحكام الثابتة في الشريعة الإسلامية ودعا إلى تغييرها، ومن ذلك:

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

١ -إلغاء مدلول قوله تعالى: ﴿فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ﴾، حيث يطالب في نهاية اجتهاده في تفسيرها بإلغاء هذا المدلول أو تسوية ضعف النساء بضعف الرجال ويطالب بالتسوية بينهما في الشهادة بمعنى إلغاء مدلول النص أو مساواة الرجل بالمرأة في ضرورة أن يكون رجل في مقابل امرأة أو رجلان في مقابل امرأتين.

يطالب الباحث بضرورة تبادل الأدوار بين الرجل والمرأة فيما سماه بالنوع الاجتماعي المتغير والمكتسب، ويعنى تبادل الأدوار والوظائف بين الرجال والنساء أن الرجل يمكنه أن يقوم بدور المرأة وأن المرأة يمكنها أن تقوم بدور الرجل دون النظر في نوع تلك الأدوار والوظائف هل هي خاصة بالمرأة أو بالرجل وهذا لا يهمه بناء على نظريته السابقة. وهذا يعنى عدم ثبات الأحكام الشرعية الخاصة بالنساء كأحكام الحجاب والاستئذان والخلوة والسفر بمحرم وعدم الاختلاط بالرجال ونحوها، وأنها متغيرة ومكتسبة يصح إلغاؤها أو تبادلها مع الرجال.

٢- دعا الباحث صراحة إلى إلغاء أو تعديل مفهوم القوامة الشرعية كما سيأتي بيانه في اجتهاده في التفسير.

٣-كذلك يطالب في اجتهاده الفقهي بأن تخرج الفتاة لتبحث لها عن زوج دون أدنى حياءٍ قياساً على الشاب الذي يبحث له عن زوجة، كما صرح بذلك في ص (٣٩).

بل يقرر الباحث أن الحق المفترض في مسائل الخِطبة والبحث عن الزوج تكون بالنسب التالية:- ٧٠ ٪ من حق البنت في البحث لها عن زوج، ٣٠٪ من حق أسرة البنت في البحث عن زوج لابنتهم، ولا أدري على أي دليل شرعي بنى ذلك.

ج - وفي مجال التفسير:

١ - يختار الباحث ما يوافقه من الآيات ويدع الأخرى، وهذه خيانة علمية في

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

البحوث، ولم يكتفي بهذه السوءة بل أضاف إليها أخرى حيث يفسر تلك الآيات كما أراد دون أن يرجع فيها إلى أقوال المختصين من المفسرين.

حيث يقرر في بحثه هذه القاعدة فيقول: ص (٨): (فكل الآيات القرآنية الكريمة التي ورد فيها ذكر الأنثى والذكر قد اقترنت دلالاتها وأحكامها بالأدوار والوظائف البيلوجية للنوع البيلوجي...)، وكذب والله في هذه الدعوى، فقد ذُكر الذكر (١٢مرة) في القرآن، وذكرت الأنثى (١٨ مرة)، والأنثيين (٦ مرات) والإناث (٦ مرات). وليست كلها مقترنة بالنوع البيلوجي، بل منها ما هو مقترن بالنوع الاجتماعي كما في آية سورة آل عمران ﴿لاَ أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى﴾، وكما في آية سورة النساء ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتَ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ وكما في آية غافر ﴿وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾، وكما في قوله في سورة آل عمران ﴿ وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالأُنثَى﴾، فهذه كلها كما رأيت متعلقة بالنوع الاجتماعي ولا علاقة لها بالنوع البيلوجي.

وقد استدل المؤلف بآيتين فقط: الأولى: ذكر فيها لفظ الذكر والأنثى، وهي آية الحجرات (خلقناكم من ذكر وأنثى) ليستدل بها على النوع البيلوجي، والثانية: ذكر فيها لفظ المرأة وهي آية النمل (إني وجدت امرأة تملكهم) واستدل بها على النوع الاجتماعي ثم استنبط وقرر على ضوئها القاعدة التي ذكرت أعلاه، فأين ذهبت الأمانة العلمية أثناء إعداد البحث؟ ولكنه الهوى والجهل الذي يفعل في صاحبه فعله، مع أن لفظ امرأة وما يضاف إليها ذُكر في القرآن (٢٤ مرة)، وليست كلها في النوع الاجتماعي كما يدعي الباحث بل بعضها في النوع البيلوجي الذي يتعلق بالحمل والتناكح والتناسل مثل لفظ: (امرأة عمران - امرأة نوح – امرأة لوط - امرأة فرعون - امرأة العزيز) وكذا لفظ (امرأتي – امرأته – امرأتك) وكلها أضيفت إلى الزوج ولها

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

تعلق بالنوع البيلوجي الذي هو التناكح والتناسل، ولم يقل (أنثى عمران أو أنثى نوح..... أو أنثأتك) إلخ.....

بل قوله تعالى على لسان زكريا (وامرأتي عاقر) متعلق بالنوع البيلوجي الذي هو متعلق بالحمل والولادة.

وقول الله: ﴿ وَقَالَ نِسْوَةٌ فِي الْمَدِينَةِ امْرَأَةُ الْعَزِيزِ تُرَاوِدُ فَتَاهَا عَن نَّفْسِهِ قَدْ شَغَفَهَا حُبًّا﴾ وهذا يتعلق بالنكاح الذي هو من النوع البيلوجي، والأدلة على بطلان ما قرره الباحث في قاعدته في القرآن الكريم كثيرة لو تتبعناها لطال بنا المقام.

٢- يفسّر الباحث آية القوامة على ما يحلو له دون استناد إلى دليل؛ حيث يقول: ص (٥١) عند قوله تعالى: ﴿ الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاء بِمَا فَضَّلَ اللّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ فيقول: "إن علة التفضيل في حكم القوامة في الآية الكريمة محمول على الرزق وامتلاك الرجال للثروة أكثر من النساء ووجوب إنفاق من يملك الثروة والرزق على من لم يملكها بنفس القدر، وحمل مبدأ القوامة كوظيفة ودور اجتماعي للرجل بالنسبة للمرأة كزوجة ".

وهذا يعني أن مفهوم القوامة مفهوم متغير وليس ثابتاً بحيث يمكن تبادله بين الرجل والمرأة فحينما تكون المرأة غنية والرجل فقير فالقوامة لها، ومتعلمة والرجل أمّي فالقوامة لها، وذكية والرجل غبي فالقوامة لها، وهكذا، وهذا يعني إلغاء مدلول النص القرآني الثابت في أن القوامة للرجل بناءً على هذا التفسير الذي حصر سبب القوامة في الرزق وامتلاك الثروة فقط، مع أن الآية تنص أن هناك سبباً آخر للقوامة هو ما فضّل الله به الرجال على النساء من صفات وخصائص بيلوجية، ولو رجع الباحث إلى أقوال المختصين من العلماء والمفسرين لما وقع في هذا المزلق.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

د – وفي مجال الحديث:

يخبط الباحث خبط عشواء حينما يستدل بالحديث الشريف، حيث يستدل على فكرته بأحاديث مكذوبة لا زمام لها ولا خطام حينما تكون في صالحه، وحينما تقابله أحاديث صحيحة تخالف فكرته يشكك في صحتها ثم يؤلها ويفسرها على ما يحلو له كما فعل في الحديث الصحيح الذي رواه البخاري: (لا يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة).

كما استدل بحديث: (خذوا نصف دينكم عن هذه (الحميراء) وهو حديث مكذوب لكنه يؤيد فكرته، ويقول كذباً: "وقد ثبت عن عمر أنه ولّى منصب الحسبة لامرأة " ولم يبين أين ثبت وما مصدره في ذلك ولكنه كحاطب ليل، نعم أورد ابن حجر في ترجمة الشفاء بنت عبد الله[1] أن النبي ﷺ ربما ولاّها بعض أمر السوق، لكنه أورد ذلك بدون سند، بل قال ابن العربي عن هذه الرواية ما نصه: "وقد روي أن عمر قدم امرأة على حسبة السوق ولم يصح فلا تلتفوا إليه فإنما هو من دسائس المبتدعة في الأحاديث "[2].

٣- ولم يكتف بهذه التجنيات على العلم الشرعي بسبب جهله، بل يذهب يقدح ويسب ويشتم أهل العلم ويصفهم بالأوصاف النابية كما في ص (٥١) وليت شعري من هو الأحق بهذه الأوصاف ومن هو أعمى البصر والبصيرة أهو أم هم؟!.

---

(١) **هي:** الشفاء بنت عبد الله بن عبد شمس بن خلف بن شداد، صحابية، أسلمت الشفاء قبل الهجرة وهي من المهاجرات الأول وبايعت النبي ﷺ وكانت من عقلاء النساء وفضلائهن وكان رسول الله ﷺ يزورها ويقيل عندها في بيتها وكانت قد اتخذت له فراشا وإزارا ينام فيه. وأقطعها دارا بالمدينة، وعلمت حفصة (أم المؤمنين) الكتابة، وكان عمر يقدمها في الرأي ويرعاها ويفضلها، وربما ولّاها شيئاً من أمر السوق. توفيت سنة ٢٠هـ. ينظر: ابن حجر،الإصابة في تمييز الصحابة (٧/ ٧٣٤).

(٢) أحكام القرآن لأبي بكر محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي ج٣ ، ص ١٤٥٧ ، تحقيق علي البجاوي ، ط/دار المعرفة بيروت ١٤٠٨ هـ .

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

هذه أهم الجوانب الخطيرة في هذا البحث وغيرها مما هو دونها كثير اقتصرت على الإشارة إليها إجمالاً لوضوح مخالفتها لقواعد الإسلام وآدابه وقيمه.

ثامناً: مهلاً يا دعاة الجندر: ليس للمرأة قضية:

ونقول بعد ذلك كله : إذا كانت لقضايا المرأة المطروحة ما يفسر أسباب إثارتها في المجتمعات الغربية، نقول يفسرها ولا يبررها، فإننا لا نجد تبريراً بل ولا تفسيراً لطرح هذه القضايا وإثارتها في مجتمعنا، حيث تسود قيم الإسلام الضابطة لوضع المرأة في المجتمع.

لذلك يأتي تحذيرنا لكل الغيورين في مجتمعنا من مثل هذه الدعوات التي تريد إخراج المرأة عن بيتها وعن مهمتها ورسالتها وطبيعتها، وإذا حصل ذلك – لا سمح الله – فلا تسأل عن هلكة المجتمع.

- إن وضع المرأة في مجتمعنا لا يمكن أن تحلم به تلك المرأة الغربية سواء كانت بنتاً أو زوجة أو أمّاً.

وبنظرة موضوعية لوضع المرأة في الغرب وهي بنتٌ تتقاذفها أيدي الذئاب البشرية، أو زوجةً كادحة لا تأوي إلى بيتها إلا كالة مرهقة لتشارك الرجل حتى في دفع أقساط السيارة والبيت وإلا فلا قيمة لها، وأمّاً يقذفها أولادها بالنهاية في إحدى دور الرعاية الاجتماعية. نقول بنظرة منصفة إلى حال المرأة المسلمة في مجتمعنا وهي بنت مصونة يحافظ عليها الرجل كجزء من حياته.

أو هي كزوجة مكفولة بواسطة الرجل حتى ولو ملكت ما ملكت من المال.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

بل يظهر البون الشاسع وهي أم أو جدة تتحول إلى ملكة في كيان أولادها وأحفادها.

إن المرأة في الغرب مظلومة ومبتذلة حقاً، إنها تستحق أن يرفع لها قضية ترافع بها الرجل الذي يبتزها، وذلك من أجل إنصافها.

إن قضية المرأة المسلمة ليست هي قضية [المرأة الأوربية!] [فالمرأة الأوربية] قد صارت لها قضية لأنه ليس لمجتمعنا منهج رباني يسير عليه، إنما يشرّع فيه البشر لأنفسهم، فيظلمون أنفسهم ويظلمون غيرهم، وقد وقع الظلم هناك من تشريع – أو عرف – وضعه البشر، ثم اختاروا – أو اختار لهم الشياطين في الحقيقة – حلاً ساروا فيه حتى أوصلهم في النهاية إلى الخبال، من تفكك الأسرة، وتحلل المجتمع، وشقاء الرجل والمرأة كليهما، وتشرد الأطفال، وجنوح الأحداث، وانتشار الشذوذ، والأمراض النفسية والعصبية والقلق والجنون والانتحار والخمر والمخدرات والجريمة.

- أما المرأة المسلمة فقضيتها أن الظلم قد وقع عليها من مخالفة المنهج الرباني الذي التزمت به مجتمعاتها عقيدة ولم تلتزم به عملاً، ورجعت في هذه القضية بالذات إلى أعراف الجاهلية الفاسدة.

وقد يكون الظلم واحداً أو متشابهاً، ولكن العلاج يختلف لاختلاف الأسباب.

فعلاج القضية بالنسبة للمرأة المسلمة هو الرجوع إلى المنهج الرباني الصحيح والالتزام به عقيدة وعملاً، وليس علاجه هو اتباع الخطوات التي سارت فيها القضية في الغرب، فخرجت من تخبط إلى تخبط ولا تزال.

وحقيقةً أن المنهج الرباني هو العلاج لكل مشكلات البشرية، ولو آمنت به

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

أوروبا ونفذته لحلت كل مشكلاتها، ولكن الذين ينفذونه بالفعل، أو المفروض أن ينفذوه هم الذين التزموا به فعلاً – أي المسلمون – فإذا حادوا عنه فإن مهمة المصلحين هي تذكيرهم به، ودعوتهم إلى العودة إليه ليطبقوه في عالم الواقع، فتنحل مشكلاتهم ويصلح حالهم

أما اتباع أوروبا، وسير المرأة المسلمة في الخطوات التي سارت فيها المرأة الأوربية ، فلن يحل مشكلتها، كما لم يحل مشكلة المرأة الأوربية وسيصل بها وبمجتمعها – وقد وصل بالفعل – إلى المصير البائس ذاته الذي وصل إليه مجتمع المرأة الأوربية من قبل

وأخيراً؛ تلك إطلالة سريعة على النوع الاجتماعي الجندر وهي مقدمة لبحث مفصل في النية إخراجه عن هذه الدعوة الخبيثة التي يروج لها اليوم في بلاد المسلمين، أرجو من الغيورين على دين الله والباحثين التواصل معي بأفكارهم وأطروحاتهم حول هذا الموضوع، والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل وهو حسبنا ونعم الوكيل، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

فهرس المصادر والمراجع

١- الإحسا نفي ترتيب صحيح ابن حبان – تحقيق الأرناؤوط – طبعة مؤسسة الرسالة بيروت.
٢- أحكام القرآن لأبي بكر محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي، تحقيق علي البجاوي، ط / دار المعرفة بيروت ١٤٠٨ .
٣- الإصابة في تمييز الصحابة لابن حجر العسقنيلا ، تحقيق علي معوض وآخرين ط / دار الكتب العلمية بيروت ١٤١٥ .
٤- سنن أبي داود – طبعة دار الكتب -بيروت.
٥- صحيح البخاري مع فتح اليبا ر – الطبعة السلفية – القاهرة.
٦- صحيفة المرأة اليمنية في عد دها٤٦ – مايو ٢٠٠٠ م.
٧- الصور النمطية والجندر في كتب القرا ء والتربية الاجتماعية والوطنية في مرحلة التعليم الأساسي في اليمن، عبده مطلس – نشر مركز البحوث التطبيقية والدراسات النسوية – جامعة صنعاء ١٩٩٩ م.
٨- مدخل إلى تصحيح وضع المرأة في منهج التعليم العام، مقارنة جندرية – عزة بضون مجلة أ واب العدد ١٩ .
٩- النوع الاجتماعي في اليمن د. حمود العودي، مركز الدراسات السكانية – جامعة صنعاء ٢٠٠٠م.

شبكة الألوكة - قسم الكتب

www.alukah.net
شبكة الألوكة

فهرس المحتويات

خلاصة البحث ٥
المقدمة ٦
مدخل البحث ٧
أولاً: مفهوم الجندر: ٨
ثانياً: منشأ هذه الدعوة: ٨
ثالثاً: النوع الاجتماعي وعلاقته بالجندر: ٩
رابعاً: مفهوم النوع الاجتماعي عند الجندريين؟! ١٠
خامساً: أهداف الجندر أو (النوع الاجتماعي) وآثاره على المجتمع المسلم: ١١
سادساً: موقف الإسلام من الجندر: ١٣
سابعاً: نموذج لدعاة الجندر في اليمن (عرض ونقد): ١٥
ثامناً: مهلاً يا دعاة الجندر: ليس للمرأة قضية: ٢٣
فهرس المصادر والمراجع ٢٦
فهرس المحتويات ٢٧

شبكة الألوكة - قسم الكتب